

Distr.
GENERAL

A/C.1/52/1
19 September 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثانية والخمسون
اللجنة الأولى

بنود جدول الأعمال المحالة إلى اللجنة الأولى

رسالة مؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ موجهة من
رئيس الجمعية العامة إلى رئيس اللجنة الأولى

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه المقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في الجلسة العامة ٤ من دورتها الثانية والخمسين فيما يتصل ببنود جدول الأعمال المحالة إلى اللجنة الأولى.

وأود أن أوجه انتباحكم إلى التوصيات المتعلقة بتنظيم الدورة الواردة في الفرع الثاني من تقرير المكتب (A/52/250). وقد أقرت الجمعية العامة تلك التوصيات، أيضاً في جلستها العامة ٤.

واسمحوا لي أيضاً أن أوجه انتباحكم إلى الفقرة ٤ وإلى الجزء ذي الصلة بالموضوع من الفقرة ٤٩ من التقرير (A/52/250)، فيما يتعلق بجدالات أعمال اللجان الرئيسية.

وأرجو ملخصاً تعاونكم في هذا الصدد.

(توقيع) هينادي أودوفينيكو

مرفق

بنود جدول الأعمال المحالة إلى اللجنة الأولى

- ١ - الامتثال لالتزامات الحد من الأسلحة ونزع السلاح (البند ٦٢).
- ٢ - التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق (البند ٦٣).
- ٣ - معايدة الحظر الشامل للتجارب النووية (البند ٦٤).
- ٤ - تخفيض الميزانيات العسكرية (البند ٦٥):
 - (أ) تخفيض الميزانيات العسكرية:
- (ب) المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية.
- ٥ - دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح (البند ٦٦).
- ٦ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط (البند ٦٧).
- ٧ - إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا (البند ٦٨).
- ٨ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها (البند ٦٩).
- ٩ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي (البند ٧٠).
- ١٠ - نزع السلاح العام الكامل (البند ٧١):

[قررت الجمعية العامة توجيه انتباه اللجنة الأولى، بقصد نظرها في البند ٧١، إلى ما يتصل بالموضوع من فقرات التقرير السنوي للوكالة الدولية للطاقة الذرية (A/52/285)، الذي سينظر فيه مباشرة في الجلسات العامة في إطار البند ١٤.]

(أ) الإخطار بالتجارب النووية:

(ب) الأسلحة الصغيرة:

- (ج) الشفافية في مجال التسلح:
- (د) المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة:
- (ه) عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لمنع السلاح: تقرير اللجنة التحضيرية لدوره الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لمنع السلاح:
- (و) الصلة بين نزع السلاح والتنمية:
- (ز) مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقيات نزع السلاح وتحديد الأسلحة:
- (ح) تدابير لتقيد نقل الأسلحة التقليدية واستعمالها على نحو غير مشروع:
- (ط) حظر إلقاء النفايات المشعة:
- (ي) نزع السلاح الإقليمي:
- (ك) متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن "مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها":
- (ل) توطيد السلم من خلال تدابير عملية لمنع السلاح:
- (م) نزع السلاح النووي:
- (ن) تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون إقليمي:
- (س) تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية ودمير تلك الأسلحة:
- (ع) عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ونقلات هذه الأسلحة من جميع جوانبه.
- ١١ - استعراض وتنفيذ اختتام دوره الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة (البند ٧٢):
- (أ) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ:
- (ب) تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي:

- (ج) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية.
- ١٢ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة (البند ٧٣):
- (أ) تقرير هيئة نزع السلاح:
- (ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح:
- (ج) المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح:
- (د) معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح.
- ١٣ - خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط (البند ٧٤).
- ١٤ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (البند ٧٥).
- ١٥ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط (البند ٧٦).
- ١٦ - تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم (البند ٧٧).
- ١٧ - توطيد النظام المنشأ بموجب معايدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو) (البند ٧٨).
- ١٨ - معايدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (البند ٧٩).
- ١٩ - اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتériولوجية (البيولوجية) والسمية ودمير تلك الأسلحة (البند ٨٠).
- ٢٠ - صون الأمن الدولي (البند ٨١).
- ٢١ - استعراض تنفيذ إعلان تعزيز الأمن الدولي (البند ٨٢).
- ٢٢ - ترشيد أعمال اللجنة الأولى وتعديل جدول أعمالها (البند ٨٣).
- — — — —